

Distr.: General
11 July 2019
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٠٠ (ج ج) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل

متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي
لعام ٢٠١٣

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير آراء الدول الأعضاء بشأن تحقيق هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، ولا سيما آراءها بشأن التدابير الفعالة لنزع السلاح النووي، بما في ذلك عناصر اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/74/50

020819 290719 19-11881 (A)



المحتويات

الصفحة

٣	أولا - مقدمة
٣	ثانيا - الردود الواردة من الحكومات
٣	البحرين
٤	كوبا
٥	الجمهورية الدومينيكية
٨	قيرغيزستان
٨	المكسيك
٩	هولندا
١٠	بنما
١١	أوكرانيا

أولا - مقدمة

١ - في قرار الجمعية العامة ٤٠/٧٣ بشأن متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام ٢٠١٣:

(أ) شددت الجمعية على ما أعرب عنه في اجتماعها الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح النووي الذي عقد في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ من دعم قوي لاتخاذ تدابير عاجلة وفعالة من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية (الفقرة ١)؛

(ب) دعت إلى الامتثال على نحو عاجل للالتزامات القانونية وإلى الوفاء بالالتزامات المتعهد بها فيما يتعلق بنزع السلاح النووي، وأيدت ما أعرب عنه في الاجتماع الرفيع المستوى من دعم واسع النطاق لوضع اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية (الفقرتان ٢ و ٣)؛

(ج) دعت أيضا إلى التعجيل ببدء التفاوض في مؤتمر نزع السلاح على تدابير فعالة لنزع السلاح النووي بغية التوصل إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، بما يشمل بوجه خاص التفاوض بشأن اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية (الفقرة ٤)؛

(د) طلبت إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء بشأن تحقيق هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، ولا سيما بشأن وضع تدابير فعالة لنزع السلاح النووي، بما في ذلك عناصر اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الرابعة والسبعين، وأن يحيل التقرير أيضا إلى مؤتمر نزع السلاح (الفقرة ١٣).

٢ - وعملا بذلك الطلب، أرسلت مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء في ٥ شباط/فبراير ٢٠١٩ تدعوها إلى تقديم معلومات بشأن هذا الموضوع. ويتضمن الفرع الثاني أدناه الردود الواردة في هذا الشأن. وستنشر الردود التي ترد بعد ١٥ أيار/مايو ٢٠١٩ على الموقع الشبكي لمكتب شؤون نزع السلاح باللغة التي تقدّم بها دون غيرها. ولن تصدر أي إضافات.

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

البحرين

[الأصل: بالعربية]

[٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩]

ترحب مملكة البحرين بما جاء بالقرار حول عقد اجتماع رفيع المستوى بمشاركة الدول الأعضاء وذلك للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج لها، وكذلك التعجيل ببدء التفاوض في مؤتمر نزع السلاح النووي بغية التوصل إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وبالأخص التفاوض بشأن اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية، كما تعرب عن دعمها القوي لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط على وجه السرعة.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٩]

إن التطلع المشروع إلى تحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، باعتبارها السبيل الوحيد لضمان أن البشرية لا تعود أبدا للمعاناة من آثارها الرهيبة، يبرر الهدف المتمثل في كفالة أن نزع السلاح النووي هو أعلى أولوية في مجال نزع السلاح وينبغي أن تظل له تلك الأهمية.

وقد اكتسب الاجتماع الرفيع المستوى الذي عقدته الجمعية العامة في عام ٢٠١٣ بشأن نزع السلاح النووي بمبادرة من حركة بلدان عدم الانحياز أهمية تاريخية في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وكان من أهم نتائج ذلك الاجتماع إعلان يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر يوما عالميا للإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

ونحن نشجع الدول الأعضاء على المشاركة في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة للاحتفال بهذا اليوم. وفي ٢٠١٨، أدلى رئيس مجلس الدولة ومجلس الوزراء في كوبا، ميغيل دياز كانيل بيرموديس، ببيان خلال المناقشة العامة في الدورة الثالثة والسبعين أكد فيه التزام بلدنا بتعددية الأطراف ونزع السلاح النووي.

ونحن ندعو منظومة الأمم المتحدة والحكومات والبرلمانات والمجتمع المدني إلى اتخاذ تدابير إضافية كل عام للاحتفال بذلك اليوم ولتعبئة العمل الدولي من أجل تحقيق هذا الهدف المشترك. وفي هذا المسعى المشترك، فإن مما يكتسب أهمية بالغة أيضا التنفيذ الكامل لقرارات الجمعية العامة بشأن متابعة الاجتماع الرفيع المستوى لعام ٢٠١٣، أي القرارات ٣٢/٦٨ و ٥٨/٦٩ و ٣٤/٧٠ و ٧١/٧١ و ٢٥١/٧٢ و ٤٠/٧٣.

ونرحب بالمناسبات التي نُظمت على الصعيد الدولي للتشجيع على إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. فقد أسهم الزخم الكامن وراء هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية في اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧. وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، حظيت كوبا بشرف كونها الدولة الخامسة التي صدقت على تلك المعاهدة.

وسيواصل بلدنا العمل مع المجتمع الدولي على تمكين مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المقبل المعني بنزع السلاح النووي من استعراض التقدم المحرز وتحديد التدابير والإجراءات الإضافية اللازمة للإزالة الكاملة للأسلحة النووية في أقرب وقت ممكن.

ولا بد من معالجة مسائل نزع السلاح والأمن الدولي في إطار متعدد الأطراف وبحلول متفق عليها، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة.

الجمهورية الدومينيكية

[الأصل: بالإسبانية]

[١٢ آذار/مارس ٢٠١٩]

تقدر الجمهورية الدومينيكية مضمون قرار الجمعية العامة ٤٠/٧٣ تقديرًا كبيرًا، وذلك لأسباب منها على الخصوص أنها تعتقد، بما وفقا لروح وهدف ذلك الصك، أن لا بد من الاتفاق على جميع التدابير القانونية ذات الصلة واتخاذ الإجراءات اللازمة وبناء توافق الآراء من أجل تحقيق نزع السلاح النووي، الذي يعد وسيلة لكفالة إيجاد وتعزيز عالم أكثر أمانًا للجميع ولإحلال السلام والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية.

وفيما يخص النداء الوارد في القرار، الداعي إلى "الامتنال على نحو عاجل للالتزامات القانونية وإلى الوفاء بالالتزامات المتعهد بها فيما يتعلق بنزع السلاح النووي"، فقد أثبت بلدنا التزامه بذلك على أعلى المستويات، حيث تنص الفقرة ٢ من المادة ٦٧ من الدستور صراحة على "حظر إطلاق الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنوية والكيميائية الزراعية المحرمة دوليًا ومنع تطويرها وإنتاجها وحيازتها وتسويقها ونقلها وتخزينها واستخدامها، كما تُحظر المخلفات النووية والنفايات السمية والخطرة".

وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد بلدنا صكوكًا قانونية تنظم المسائل المتعلقة بالإدارة السليمة في جميع مؤسساته على اختلاف مستوياتها، وذلك من أجل المضي في اتخاذ تدابير أقوى واعتماد آليات فعالة، حسب الاقتضاء، وفقا لأهداف القرار ٤٠/٧٣. ونحن نود أن نسلط الضوء على الصكوك التالية:

- الدستور، الذي أعلن في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠؛
- قانون الإجراءات الجنائية؛
- القانون العام رقم ٦٤-٠٠ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠، بشأن البيئة والموارد الطبيعية؛
- القانون رقم ٣٤٨٩ المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٥٣، المنشئ لنظام الجمارك؛
- القانون العام رقم ١٢٥ المؤرخ ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢، بشأن الكهرباء؛
- القانون رقم ٤٢-٠١ المؤرخ ٨ آذار/مارس ٢٠٠١، قانون الصحة العامة؛
- القانون رقم ٤٩٦-٠٦ المؤرخ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، المنشئ لوزارة الشؤون الاقتصادية والتخطيط والتنمية؛
- القانون رقم ١٠٠-١٣ المؤرخ ٢ آب/أغسطس ٢٠١٣، المنشئ لوزارة الطاقة والمناجم؛
- القانون رقم ١٥٥-١٧ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠١٧، بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب (الذي ألغى القانون رقم ٧٢-٠٢ المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بشأن غسل عائدات الاتجار غير المشروع بالمخدرات)؛
- القانون رقم ٢٦٧-٠٨ المؤرخ ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨ بشأن الإرهاب، المنشئ للجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب والمديرية الوطنية لمكافحة الإرهاب؛

• المرسوم رقم ٢٤٤-٩٥ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، الذي يقر أنظمة الحماية من الإشعاع؛

• قرار اللجنة الوطنية للطاقة CNE-AD-00-2013، الذي يقر اللوائح المتعلقة بالأمن المادي للمصادر المشعة، بما في ذلك أثناء نقلها.

وفيما يتعلق بالتوصية والنداء المتعلقين بالتأييد الواسع النطاق للاتفاقيات والصكوك الدولية والتعاون الدولي في مجال الأسلحة النووية، تنص الفقرتان ١ و ٢ من المادة ٢٦ من دستورنا على أن "الجمهورية الدومينيكية عضو في المجتمع الدولي وأنها دولة منفتحة على التعاون وتمسكة بقواعد القانون الدولي. وهي بناءً على ذلك،

(١) تقرر وتطبق قواعد القانون الدولي والقانون العام والقانون الأمريكي حيثما اعتمدتها سلطاتها العامة؛

(٢) ستطبق القواعد السارية بموجب الاتفاقيات الدولية التي تم التصديق عليها على الصعيد المحلي، حالما يتم نشرها رسمياً".

وقد أثبتت حكومتنا التزاما راسخا بالصكوك الدولية ذات الصلة بهذا الموضوع، بما فيها ما يلي:

• معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛

o وُقِّعت في ١ تموز/يوليه ١٩٦٨ (واشنطن العاصمة)؛

o أودع صك التصديق عليها في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٧١ (واشنطن العاصمة).

• اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛

o وقعت في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ (الأمم المتحدة)؛

o أودع صك التصديق عليها في ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩ (الأمم المتحدة).

• اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة؛

o وقعت في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٧٢ (واشنطن العاصمة)؛

o أودع صك التصديق عليها في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٣ (واشنطن العاصمة).

• بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية؛

o تم الانضمام إليها في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ (باريس).

• معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)؛

o وقعت في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٦٧ (مكسيكو)؛

o أودع صك التصديق عليها في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٦٨ (مكسيكو).

- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والتعديل المدخل عليها في عام ٢٠٠٥؛
 - o وقعت في ٣ آذار/مارس ١٩٨٠؛
 - o أودع صك التصديق عليها في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.
- معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛
 - o وقعت في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ (الأمم المتحدة)؛
 - o أودع صك التصديق عليها في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ (الأمم المتحدة).
- اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب؛
 - o وقعت في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢.
- الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي؛
 - o أودع صك الانضمام إليها في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (الأمم المتحدة).
- اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي؛
 - o وقعت في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٢ (مونتريال)؛
 - o أودع صك التصديق عليها في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣.
- قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛
 - o اعتمد بالإجماع في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، وجميع الدول والحكومات مطالبة بالامتثال لأحكامه. وهو لا يتطلب التوقيع أو التصديق عليه أو الانضمام إليه.
- وبلدنا عضو في المنظمين التاليين:
 - o الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛
 - o أودع صك التصديق في ١١ تموز/يوليه ١٩٥٧.
- منظمة حظر الأسلحة الكيميائية؛
 - o أصبحت الجمهورية الدومينيكية عضوا في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية منذ توقيع الاتفاقية والتصديق عليها في التاريخين المذكورين آنفاً، أي ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ (التوقيع) و ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩ (إيداع صك التصديق).
- وبالإضافة إلى ذلك، فإن نيابة وزارة الطاقة النووية، وهي هيئة مؤسسية فنية تابعة لوزارة الطاقة والمناجم ويشرف عليها الوزير، هي السلطة المسؤولة عن مديرية التنظيم والسلامة ومديرية تطوير وتشجيع الطاقة النووية. وتشمل مهام نيابة الوزارة ما يلي:
 - معالجة المسائل المتعلقة باقتناء مواد إنتاج الطاقة الذرية والمواد الخصبة والانشطارية والمشعة ونقلها وشحنها واستخدامها في الأغراض السلمية؛

- تنظيم المعدات والأجهزة النووية ومرافق التخلص من النفايات المشعة في جميع أنحاء البلد ورصدها ومراقبتها من الناحية النووية والإشعاعية؛
- تقديم المشورة إلى الوزير بشأن جميع المسائل المتعلقة بالطاقة النووية.

قيرغيزستان

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩]

يتمثل أحد المبادئ الأساسية للسياسات الخارجية والداخلية لجمهورية قيرغيزستان، التي لا تملك أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو وسائل لإيصالها، في التزامها بمبدأ عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. وقد صدقت جمهورية قيرغيزستان على المعاهدات الدولية الرئيسية التالية في مجال عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل:

- اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛
 - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة؛
 - معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛
 - الاتفاق المعقود بين جمهورية قيرغيزستان والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والبروتوكول الإضافي للاتفاق؛
 - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا؛
 - الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة.
- وتتطلع جمهورية قيرغيزستان بأعمال تنفيذ تلك المعاهدات الدولية.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[١٥ أيار/مايو ٢٠١٩]

تلتزم المكسيك التزاماً راسخاً بنزع السلاح النووي وعدم الانتشار، إذ تدرك ما يمكن أن يحدثه تفجير نووي متعمد أو عرضي من آثار مدمرة في الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

والمكسيك تقر بأهمية الاجتماع الرفيع المستوى المعقود عام ٢٠١٣ بوصفه حدثاً برهن على الرغبة المشروعة للغالبية العظمى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في معالجة مسألة إزالة الأسلحة النووية دون مزيد من التأخير.

وترحب المكسيك باعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧. وقد وقعت المكسيك المعاهدة في ٢٠ سبتمبر/أيلول ٢٠١٧ وصدقت عليها في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

والتفاوض بشأن هذه المعاهدة واعتمادها يتسقان مع الالتزام المنصوص عليه في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومن ثم يساهمان في تنفيذها. وعند بدء النفاذ، من المتوقع أن يكون الحظر عنصراً من عناصر العملية التي ستتوج بالإنزال الكاملة للأسلحة النووية وأن يكمل العمليات الأخرى ذات الأولوية العالية بالنسبة لعدم الانتشار ونزع السلاح النووي.

وتحدد المكسيك التزامها بمواصلة دعوة البلدان التي لم توقع ولم تصدق بعد على معاهدة حظر الأسلحة النووية إلى أن تقوم بذلك سعياً إلى التعجيل ببدء نفاذها. وبالمثل، ستواصل المكسيك المشاركة بنشاط وبقوة في المحافل التي تتناول خطة نزع السلاح النووي بهدف تشجيع المبادرات التي تساعد على تحقيق واستدامة عالم خال من الأسلحة النووية.

وفي عام ٢٠١٨، شاركت المكسيك على المستوى الوزاري في تخليد اليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية، الذي تمثل الهدف منه في إذكاء الوعي الدولي بشأن ما تشكله الأسلحة النووية من خطر يهدد البشرية، وبشأن ضرورة إزالتها الكاملة، من أجل تعبئة الجهود الدولية لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.

وفيما يتعلق بإبرام اتفاقية شاملة بشأن نزع السلاح النووي، إذا قرر المجتمع الدولي أن يبدأ التفاوض عليها، فإن المكسيك ترى أنه سيكون من المهم إدراج العناصر التالية:

- (أ) أحكام بشأن حظر الأسلحة النووية تضمن تحقيق اللارجعة في نزع السلاح النووي؛
- (ب) أحكام بشأن توافر وإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى؛
- (ج) إنشاء آلية لإزالة الأسلحة النووية الموجودة مع وضع أطر زمنية محددة لذلك؛
- (د) تفكيك مرافق إنتاج المواد الانشطارية التي تُستخدم في صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة النووية المتفجرة الأخرى، أو تحويل تلك المرافق لأغراض أخرى؛
- (هـ) إنشاء آلية تحقق دولية من أجل ضمان الامتثال للالتزامات التي تُقطع بموجب الاتفاقية؛
- (و) وضع ترتيبات مؤسسية تدعم تحقيق أهداف الاتفاقية الشاملة وتؤيد مبادئها.

هولندا

[الأصل: بالإنكليزية]

[١٤ أيار/مايو ٢٠١٩]

اعتمدت الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والسبعين، القرار ٤٠/٧٣ المعنون "متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن نزع السلاح النووي لعام ٢٠١٣". وتقدم مملكة هولندا في هذه الوثيقة رأي حكومة هولندا حول المسائل التي يغطيها ذلك القرار.

وهولندا تود التشديد على أنها تتفق بالكامل مع الهدف النهائي للقرار ٤٠/٧٣، المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وقد شاركت هولندا على المستوى الوزاري في الاجتماع الرفيع المستوى المنعقد في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ بشأن نزع السلاح النووي، الذي ناقشت فيه منظورات مختلفة حول سبل بلوغ عالم خال من الأسلحة النووية.

وتشير هولندا، مع الأسف، إلى أن القرار ٤٠/٧٣ لا يعكس سوى وجهة نظر واحدة معينة، بينما لا يورد المقترحات الأخرى المختلفة التي قُدمت خلال اجتماع ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

ووفقاً لما ورد في تعليل التصويت الذي تلاه وفد هولندا باسم مجموعة البلدان المتقاربة التفكير خلال الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، فإن القرار لا يتضمن أي إشارات واضحة إلى معاهدة عدم الانتشار، في حين أن هولندا تفضل كثيراً إدراج إشارة أوسع نطاقاً إلى تلك المعاهدة والتأكيد على أهميتها المحورية في نزع السلاح النووي.

وتعرب هولندا عن أسفها كذلك لأن القرار، بتركيزه على عنصر أساسي واحد فقط من عمل مؤتمر نزع السلاح، لا ينصف الاهتمام العاجل الذي يجب إيلاؤه للعديد من المسائل الأخرى المدرجة في جدول أعمال المؤتمر، والتي تستحق أن ينظر فيها بنفس القدر من الإمعان على الأقل. وتعتقد هولندا أيضاً أن بدء المفاوضات بشأن اتفاقية للأسلحة النووية بدون مشاركة الدول الحائزة لهذه الأسلحة لا يدفع قدماً بالهدف العام المتمثل في نزع السلاح النووي.

وتلاحظ هولندا تأجيل الاجتماع الرفيع المستوى. وفي هذا السياق، تكرر هولندا أن الجهود ينبغي أن تركز على إحراز التقدم في سياق معاهدة عدم الانتشار، إذ اختُتمت للتو الدورة الثالثة للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠.

بنما

[الأصل: بالإسبانية]

[١٥ أيار/مايو ٢٠١٩]

ترى جمهورية بنما أن انتشار أسلحة الدمار الشامل الذي تسببه جهات فاعلة من الدول ومن غير الدول مشكلة تهم جميع الدول. ولذلك لا يمكن التوصل إلى توافق في الآراء بين الدول إلا باتباع نهج متعدد الأطراف لإزاء هذه المشكلة.

وبنما، بصفتها دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ملتزمة بتنفيذ الولايات الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة، التي ترمي إلى ردع الحكومات والجهات الفاعلة من غير الدول والجماعات ذات النفوذ عن وضع وتطوير وتنفيذ برامج نووية ذات طبيعة غير سلمية.

وفي إطار التزامها بالسلام، صدقت بنما على معاهدة حظر التجارب النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء (١٩٦٣)، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (١٩٦٧)، ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (١٩٦٨)، ومعاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها (١٩٧١)، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (١٩٩٦)، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية (٢٠١٧).

ولذلك تشجع بنما الدول التي لم تفعل ذلك بعد على أن تستكشف إمكانية الشروع في الإجراءات القانونية الداخلية، إذا رغبت في ذلك، من أجل النظر في التصديق على المعاهدات المذكورة أعلاه وغيرها من المعاهدات المتعلقة بنزع السلاح.

أوكرانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[١٥ أيار/مايو ٢٠١٩]

إن أوكرانيا مقتنعة بأن من الممكن تعزيز نظام نزع السلاح وعدم الانتشار بشكل فعال عن طريق التنفيذ السليم والمناسب من حيث توقيته والتأييد الصادق لإطار قانوني دولي من قبيل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي تشكل الوثيقة الرئيسية الملزمة قانوناً في مجال نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية.

وعلى الرغم من تضررنا من العدوان العسكري الروسي على أراضيها ومن احتلاله لها، في انتهاكٍ للمبادئ الأساسية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومذكرة عام ١٩٩٤ بشأن الضمانات الأمنية فيما يتصل بانضمام أوكرانيا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (مذكرة بودابست)، لا تزال أوكرانيا تعتبر معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بمثابة حجر الزاوية في النظام العالمي لعدم الانتشار وأداة أساسية لتحقيق أهداف نزع السلاح النووي. بيد أن العدوان العسكري الروسي على أوكرانيا، في انتهاكٍ للمبادئ الأساسية للمعاهدة، يتحدى كفاءة آليات المعاهدة. وفي ظل هذه الظروف، تزايد إيمان أوكرانيا الراسخ بضرورة دعم التنفيذ الفعال للمعاهدة ومواصلة تعزيزها وإضفاء الطابع العالمي عليها.

وما تدعو إليه الحاجة الملحة من وضع معاهدة حظر الأسلحة النووية أو أي صكوك مماثلة إضافية دون مشاركة الدول الحائزة لأسلحة نووية والعديد من الدول القوية الأخرى لا يضر الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز القواعد القانونية الدولية القائمة فحسب، بل يؤدي أيضاً إلى إضعاف نظام المعاهدات.

وبعد قيام الاتحاد الروسي بمحاولة الاستيلاء على جزء لا يتجزأ من أوكرانيا، يتمثل في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي، واحتلال أرجاء معينة من منطقتي دونيتسك ولوهانسك، فقدت أوكرانيا سيطرتها على اللوازم والمواد النووية الموجودة في تلك الأراضي.

وعلاوة على ذلك، فإن تنفيذ الأفكار الواردة في بيانات مسؤولين من الاتحاد الروسي بشأن حقهم في نشر أسلحة نووية في أراضي أوكرانيا، وتحديدًا في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول المحتلتين مؤقتاً، يشكل انتهاكاً لمركز أوكرانيا باعتبارها دولة غير حائزة لأسلحة نووية، ويعرض نظام نزع السلاح النووي وعدم الانتشار للخطر.

وإذ تضع أوكرانيا في اعتبارها ما سبق ذكره، فإنها تدعو المجتمع الدولي والأمم المتحدة إلى بذل كل الجهود الممكنة لصون وتعزيز نظام عدم الانتشار ونزع السلاح. وتؤيد أوكرانيا جميع الآليات القانونية القائمة من أجل الوفاء بهذا الغرض، ومنها مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح.